الأمم المتحدة

A/60/76

الجمعية العامة

Distr.: General
12 May 2005
Arabic
Original: Spanish

الدورة الستون

البند ٢٣ من القائمة الأولية*

مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)

رسالة مؤرخة ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للأرجنتين لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أكتب إلى سيادتكم لالتماس العمل على توزيع المذكرات المرفقة بوصفها من وثائق الجمعية العامة: مذكرة من سفارة جمهورية الأرجنتين لدى الاتحاد الأوروبي في بروكسل مؤرخة ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ وموجهة إلى الممثلية الدائمة للكسمبرغ التي تتولى رئاسة مجلس الاتحاد الأوروبي (انظر المرفق الأول)؛ ومذكرة بنفس التاريخ موجهة إلى رئاسة المفوضية الأوروبية (انظر المرفق الثاني)؛ ومذكرة وزارة الخارجية والتجارة الدولية وشؤون العبادات المؤرخة ٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ والموجهة إلى سفارة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية في بوينس آيرس (انظر المرفق الثالث)، بشأن البند ٢٣ (مسألة جزر مالفيناس) من جدول أعمال الدورة الستين للجمعية العامة للأمم المتحدة.

(توقيع) سيسار **مايورال**
السفير
الممثل الدائم

* A/60/50 و Corr.1.

170505 170505 05-34218 (A)
0534218

مرفقات الرسالة المؤرخة ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٥ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للأرجنتين لدى الأمم المتحدة

المرفق الأول

٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

تهدي سفارة جمهورية الأرجنتين لدى الاتحاد الأوروبي أطيب تحياتها إلى الممثلية الدائمة للكسمبرغ التي ترأس مجلس الاتحاد الأوروبي، وتتشرف بالإشارة إلى المرفق الثاني من الباب الرابع من الجزء الثالث من المعاهدة الدستورية للاتحاد الأوروبي الموقعة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، الذي يشار فيه إلى جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية، وكذلك ''إقليم أنتاركتيكا البريطاني''.

وتكرر جمهورية الأرجنتين موقفها المبين في المذكرة CEE رقم ٤٣ المؤرخة ٢٥ تموز/يوليه ١٩٧٢ والموجهة إلى الأمين العام للمجلس في مناسبة انضمام المملكة المتحدة إلى المعاهدة المنشئة للجماعة الأوروبية (معاهدة روما)؛ والمذكرة CEE رقم ١٧ المؤرخة ٦ شباط/فبراير ١٩٩٠ والموجهة إلى لجنة الجماعات الأوروبية؛ والمذكرة CEE رقم ١٣٢ المؤرخة ٥ تموز/يوليه ١٩٩١ والموجهة إلى رئاسة المجلس، وذلك في بيانها الخاص بالوفاء بالشروط الدستورية للموافقة على الاتفاق الإطاري للتعاون التجاري والاقتصادي بين جمهورية الأرجنتين والجماعة الاقتصادية الأوروبية، حيث رفضت إدراج جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية وما يسمى ''إقليم أنتاركتيكا البريطاني'' في القائمة المرفقة بالباب الرابع من معاهدة روما، مع الاحتفاظ الصريح بحقوقها السيادية على جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية وعلى القطاع الأرجنتيني أنتاركتيكا.

وتذكِّر حكومة الأرجنتين بأن جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية ونطاقات الحيز البحري المحيطة بها هي جزء لا يتجزأ من أراضي جمهورية الأرجنتين، وواقعة تحت الاحتلال غير المشروع من جانب المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهي محل نزاع على السيادة. ويشار في هذا الصدد إلى أن إدراج هذه الأقاليم في المرفق الثاني من الباب الرابع ''رابطة البلدان والأقاليم الواقعة فيما وراء البحار'' من الجزء الثالث من المعاهدة الدستورية للاتحاد الأوروبي لا ينال بأي شكل من سيادة جمهورية الأرجنتين وولايتها على هذه الأقاليم.

وتذكِّر جمهورية الأرجنتين بأن الجمعية العامة للأمم المتحدة قد اتخذت القرارات ٢٠٦٥ (د-٢٠)، و ٣١٦٠ (د-٢٨)، و ٤٩/٣١، و ٩/٣٧، و ١٢/٣٨، و ٦/٣٩،

و ٢١/٤٠، و ٤٠/٤١، و ١٩/٤٢، و ٢٥/٤٣، التي تسلم فيها بوجود نزاع على السيادة فيما يتعلق بـ ''مسألة جزر مالفيناس''، وتحث حكومتي جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على استئناف المفاوضات للتوصل في أقرب وقت ممكن إلى حل سلمي وعادل ودائم للنزاع.

كما أن اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة قد أعلنت رأيها مرارا في هذا الصدد، وكان آخرها من خلال القرار المتخذ في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. ومن ناحية أخرى، يجدر بالذكر أن إدراج ''إقليم أنتاركتيكا البريطاني'' في المرفق الثاني المشار إليه أعلاه لا ينال من حقوق جمهورية الأرجنتين في القطاع الأرجنتيني من أنتاركتيكا، الذي يعد جزءا لا يتجزأ من أراضي جمهورية الأرجنتين. ويجب ألا يغيب عن الذهن أيضا ما ورد في المادة الرابعة من معاهدة أنتاركتيكا الموقعة في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩، التي تعتبر جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية طرفين فيها.

المرفق الثاني

٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

تهدي سفارة جمهورية الأرجنتين لدى الاتحاد الأوروبي أطيب تحياتها إلى رئاسة المفوضية الأوروبية، وتتشرف بالإشارة إلى المرفق الثاني من الباب الرابع من الجزء الثالث من المعاهدة الدستورية للاتحاد الأوروبي الموقعة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، الذي يشار فيه إلى جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية وكذلك ''إقليم أنتاركتيكا البريطاني''.

وتكرر جمهورية الأرجنتين موقفها المبين في المذكرة CEE رقم ٤٣ المؤرخة ٢٥ تموز/يوليه ١٩٧٢ والموجهة إلى الأمين العام للمجلس في مناسبة انضمام المملكة المتحدة إلى معاهدة روما؛ والمذكرة CEE رقم ١٧ المؤرخة ٦ شباط/فبراير ١٩٩٠ والموجهة إلى لجنة الجماعات الأوروبية؛ والمذكرة CEE رقم ١٣٢ المؤرخة ٥ تموز/يوليه ١٩٩١ والموجهة إلى رئاسة المجلس، وذلك في بيانها الخاص بالوفاء بالشروط الدستورية للموافقة على الاتفاق الإطاري للتعاون التجاري والاقتصادي بين جمهورية الأرجنتين والجماعة الاقتصادية الأوروبية، حيث رفضت إدراج جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية وما يسمى ''إقليم أنتاركتيكا البريطاني'' في القائمة المرفقة بالباب الرابع من معاهدة روما، مع الاحتفاظ الصريح بحقوقها السيادية على جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية وعلى القطاع الأرجنتيني من أنتاركتيكا.

وتذكِّر حكومة الأرجنتين بأن جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية ونطاقات الحيز البحري المحيطة بها هي جزء لا يتجزأ من أراضي جمهورية الأرجنتين، وواقعة تحت الاحتلال غير المشروع من جانب المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهي محل نزاع على السيادة. ويشار في هذا الصدد إلى أن إدراج هذه الأقاليم في المرفق الثاني من الباب الرابع ''رابطة البلدان والأقاليم الواقعة فيما وراء البحار'' من الجزء الثالث من المعاهدة الدستورية للاتحاد الأوروبي لا ينال بأي شكل من سيادة جمهورية الأرجنتين وولايتها على هذه الأقاليم.

وتذكِّر جمهورية الأرجنتين بأن الجمعية العامة للأمم المتحدة قد اتخذت القرارات ٢٠٦٥ (د-٢٠)، و ٣١٦٠ (د-٢٨)، و ٤٩/٣١، و ٩/٣٧، و ١٢/٣٨، و ٦/٣٩، و ٢١/٤٠، و ٤٠/٤١، و ١٩/٤٢، و ٢٥/٤٣، التي تسلم فيها بوجود نزاع على السيادة فيما يتعلق بـ ''مسألة جزر مالفيناس''، وتحث حكومتي جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة

لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على استئناف المفاوضات للتوصل في أقرب وقت ممكن إلى حل سلمي وعادل ودائم للنزاع.

كما أن اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة قد أعلنت رأيها مرارا في هذا الصدد، وكان آخرها من خلال القرار المتخذ في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

ومن ناحية أخرى، يجدر بالذكر أن إدراج ''إقليم أنتاركتيكا البريطاني'' في المرفق الثاني المشار إليه أعلاه لا ينال من حقوق جمهورية الأرجنتين على القطاع الأرجنتيني من أنتاركتيكا، الذي يعد جزءا لا يتجزأ من أراضي الأرجنتين. ويجب ألا يغيب عن الذهن أيضا ما ورد في المادة الرابعة من معاهدة أنتاركتيكا الموقعة في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩، التي تعتبر جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية طرفين فيها.

المرفق الثالث

٦ أيار/مايو ٢٠٠٥

تهدي وزارة الخارجية والتجارة الدولية وشؤون العبادات – وكالة الوزارة للسياسة الخارجية – أطيب تحياتها إلى سفارة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وتتشرف بالإشارة إلى إدراج جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية، وكذلك ما يسمى ''إقليم أنتاركتيكا البريطاني''، في المرفق الثاني المرتبط بالباب الرابع ''رابطة البلدان والأقاليم الواقعة فيما وراء البحار'' من الجزء الثالث من المعاهدة الدستورية للاتحاد الأوروبي.

إن حكومة الأرجنتين ترفض بشدة أن تدرج في المرفق الثاني المشار إليه أعلاه جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية ونطاقات الحيز البحري المحيطة بها، التي هي جزء لا يتجزأ من أراضي جمهورية الأرجنتين، وواقعة تحت الاحتلال غير المشروع من جانب المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهي محل نزاع على السيادة.

وتؤكد حكومة الأرجنتين في هذا الصدد أن إدراج هذه الأقاليم في المرفق الثاني المرتبط بالباب الرابع ''رابطة البلدان والأقاليم الواقعة فيما وراء البحار'' من الجزء الثالث من المعاهدة الدستورية للاتحاد الأوروبي لا ينال بأي شكل من سيادة جمهورية الأرجنتين وولايتها على هذه الأقاليم.

ومن ناحية أخرى تشير الحكومة إلى أن إدراج ما يسمى ''إقليم أنتاركتيكا البريطاني'' في المرفق الثاني المشار إليه أعلاه لا ينال من حقوق جمهورية الأرجنتين في القطاع الأرجنتيني من أنتاركتيكا، الذي يعد جزءا لا يتجزأ من أراضي جمهورية الأرجنتين. وتؤكد أيضا أنه يجب ألا يغيب عن الذهن ما ورد في المادة الرابعة من معاهدة أنتاركتيكا الموقعة في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩، التي تعتبر جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية من أطرافها.

وتكرر جمهورية الأرجنتين موقفها المبين في المذكرة CEE رقم ٤٣ المؤرخة ٢٥ تموز/يوليه ١٩٧٢ والموجهة إلى الأمين العام للمجلس في مناسبة انضمام المملكة المتحدة إلى معاهدة روما؛ والمذكرة CEE رقم ١٧ المؤرخة ٦ شباط/فبراير ١٩٩٠ والموجهة إلى لجنة الجماعات الأوروبية بصدد الموافقة على الاتفاق الإطاري للتعاون التجاري والاقتصادي بين جمهورية الأرجنتين والجماعة الاقتصادية الأوروبية؛ والمذكرة CEE رقم ١٣٢ المؤرخة ٥ تموز/يوليه ١٩٩١ والموجهة إلى رئاسة المجلس، وذلك في بيانها الخاص بالوفاء بالشروط الدستورية للموافقة على هذا الاتفاق، حيث رفضت إدراج جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية

وساندوتش الجنوبية وما يسمى ''إقليم أنتاركتيكا البريطاني'' في القائمة المرفقة بالباب الرابع من معاهدة روما، مع الاحتفاظ الصريح بحقوقها السيادية على جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية وعلى القطاع الأرجنتين من أنتاركتيكا.

وفي هذا الصدد، ترفق صورة من المذكرة المؤرخة ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ والموجهة إلى رئاسة مجلس الاتحاد الأوروبي، ومن المذكرة التي تحمل التاريخ نفسه والموجهة إلى رئاسة المفوضية، وتعيد تحديد موقفها لدى المؤسسات الأوروبية.

وتذكِّر جمهورية الأرجنتين بأن الجمعية العامة للأمم المتحدة قد اتخذت القرارات ٢٠٦٥ (د-٢٠)، و ٣١٦٠ (د-٢٨)، و ٤٩/٣١، و ٩/٣٧، و ١٢/٣٨، و ٦/٣٩، و ٢١/٤٠، و ٤٠/٤١، و ١٩/٤٢، و ٢٥/٤٣، التي تسلم فيها بوجود نزاع على السيادة فيما يتعلق بـ ''مسألة جزر مالفيناس''، وتحث حكومتي جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية على استئناف المفاوضات للتوصل في أقرب وقت ممكن إلى حل سلمي وعادل ودائم للنزاع. كما أن لجنة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة قد أعلنت رأيها مرارا في هذا الصدد، وكان آخرها من خلال القرار المتخذ في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

وقد تجاهلت المملكة المتحدة النداءات المتعددة للمجتمع الدولي التي سبق بيانها، رغم ما أبدته جمهورية الأرجنتين من استعداد دائم لاستئناف المفاوضات.

إن جمهورية الأرجنتين تؤكد من جديد حقوقها السيادية على جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندوتش الجنوبية ونطاقات الحيز البحري المحيطة بها، التي هي جزء لا يتجزأ من إقليمها الوطني.